

شرح عمدة الفقه (95) | كتاب البيع - باب الحوالة والضمان |

الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم رسول الله وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد من يذكرنا بالدرس

السابق احكام الدين ما الفرق بين الدين والقرض - [00:00:13](#)

ما الفرق بين الدين والقرض؟ الدين اعم من القرض الدين كل حق مالي. ثابت في الذمة واما القرض وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فهو دفع مال ورد بدله وقد يطلق الدين على ما هو اعم من الحقوق المالية ذكرنا لكم هذا في الدرس الماضي. فيقال مثلا

قضاء الصلاة - [00:00:46](#)

وقضاء الصيام دين والكفارات ايضا دين في الذمة طيب اليوم ايضا معنا باب يتعلق بالديون فالمؤلف ذكر القرض ثم ذكر احكام الدين والان ذكر باب الحوالة والضمان والكفالة وادرجها في باب واحد. واختصر احكامها وهي ايضا متعلقة بالدين كما سيأتي بيان

ذلك ان شاء الله - [00:01:40](#)

سعادة فنبداً على بركة الله. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله واصحابه به اجمعين.

قال المؤلف رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه وعلم شيخنا في الدارين. امين. باب الحوالة - [00:02:36](#)

ومن احيل بدينه على من عليه مثله. فرضي فقد برئ المحيل. ومن احيل على مليه لزمه ان يحتال. لقول رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا اتبع احدكم على مليه - [00:02:59](#)

فليتبع وان ضمنه عنه ضامن لم يبرأ وصار الدين عليهما. ولصاحبه مطالبة مطالبة من شاء منهما. فان استوفى من المضمون عنه او

ابراه برئ ضامنه وان برأ الضامن لم يبرأ الاصيل. وان استوفى من الضامن رجع عليه. ومن كفل - [00:03:19](#)

والا ابرأ في النسخ الاخرى بريئة كلكم برئ ها ابري ابرأ عندك الهمزة على الف على الف ها؟ هذا الف ولا مقصورة؟ عبر مم ماشي لابرأ

نبين هذا نعم ماشي يعني ممكن تذكرون في نسخة ابرأ وهي انصب - [00:03:49](#)

سياق. نعم. يصح ابرياء. نعم. ومن كفل باحضار من اليه دين ومن كفل كذا عندكم ايضا كفل او تكفل تكفل ها اللي كفل ماش من تكفل

اصح. هم. ومن تكفل باحضار من عليه دين فلم يحضر - [00:04:29](#)

لزمه ما عندك فلم يحضر. نعم. نسختك ذي شكله غريبة شوي. هذي مقارنة يعني فيها مثلا مئة وخمسين. بدون هاء بدون تامر بها

مضبوطة في الاخير يحظره والنسخة الثانية ولم يكتب. يحظره اقرب انت وش عندك - [00:04:59](#)

احضره اما لم يحضر يعني لم يحضر بنفسه. المراد لم يحضره هو. ماشي. قرأها لم يحضره ومن كفل باحضار من عليه دين. ومن

تكفل ها. ومن تكفل باحضار من عليه سجل وفيه نسخة تكفل - [00:05:19](#)

هذي اقرب من كهلا مم ومن تكفل باحضار من عليه فلم يحضره لزمه ما عليه. فان مات برئ كفيله طيب يقول المؤلف رحمتنا الله واياه

من باب الحوالة وينبغي ان يضاف اليه والكفالة ايضا. فقد ذكر في هذا الباب احكام - [00:05:39](#)

حوالة والضمان والكفالة. والحوالة عند الفقهاء تفرد بباب مستقل عادة واما الكفالة والضمان فبعضهم يفرد الضمان بباب والكفالة بباب

وبعضهم يجمعهما في باب واحد لتشابههما عند جماعة من العلماء وتماثلهما عند آخرين - [00:06:19](#)

وسنبيته باشارات يعني مختصرة. طيب يقول باب الحوالة الحوالة مأخوذة من التحول والتحول هو الانتقال. والمراد بالحوالة هي

نقل دين من ذمة الى ذمة. نقل الدين من ذمة الى ذمة بشروطه - [00:06:49](#)

سميت الحوالة حوالة لان الحوالة تنقل الدين من ذمة الدائن الى ذمة المدين الى ذمة مدين اخر وصورة الحوالة لابد ان يجتمع فيها ثلاثة اشخاص. الاول والثاني المحال والثالث المحال عليه. ولابد ان يجتمع فيها - [00:07:19](#)

كم دين؟ واحد ولا اثنين ولا ثلاثة؟ اثنان يجرون اثنان ولا ثلاثة؟ ها واحد واحد خلنا نشوف قلنا محيل محيل نعم ومحال ومحال عليه. ماشي؟ المحيل عليه دين. والمحال عليه ولا له - [00:07:59](#)

ها؟ عليه ولا له؟ له. نعم. والمحال عليه اسم الكريم خالد خالد محال عليه. عليه دين ولا له؟ ها؟ له. عليه ابو متعب يطلبني مئة. وانا اطلب خالد مئة انا بتخلص من الدين وبتخلص من المطالبة. فاقول يا ابو متعب خذ حقه من خالد. وانا بطلع برا - [00:08:29](#)

هذي الحوالة ان المحيل وابراهيم ابو متعب المحال وخالد المحال عليه. فاذا احلته الشروط التي سنذكرها انا ابرأ من الدين خلاص ما عاد علي شيه نقلت الدين من ذمتي الى ذمة - [00:09:09](#)

خالد واسقطت حقيقة الدين الذي له علي ابراهيم. بحيث انا خلاص طلعت منها ما عاد لي شي. فبدل ما كان هنا دينان يصبح عند واحد والثاني سقط. وانا خرجت ما عاد علي شيه. عفوا. نعم ما عاد علي شيه. انا - [00:09:39](#)

خرجت ما عاد علي شيه. فهذا هنا دين وهنا دين. احدهما سقط وحل احد هادو هما محل ايش الاخر. وهذا مما يبين حكمة الشريعة في مشروعية الحوالة تخفيف آآ ما في الذمم من الديون بدل ما كان هنا دينان وكان ثلاثة اشخاص - [00:10:09](#)

فاختزلنا ذلك الى دين واحد والى شخصين اثنين. ولا تخف حتى المطالبات بدل ما انا يطلبني ابراهيم وانا اعود اطالب خالتي يا جماعة خلاص طلعتوني منها وخذ من الرجال مباشرة. واضح الان؟ صورة الحوالة - [00:10:39](#)

اذا الحوالة هي نقل الدين من ذمة الى ذمة وان شئت فقل نقل الدين من ذمة المحيل اللي هو انا الى ذمة قال عليه وهو في الصورة هذي خالد. انتهينا. طيب - [00:11:09](#)

ما حكم الحوالة؟ الحوالة مشروعبة باتفاق العلماء او نقول جائزة باتفاق ايش؟ العلماء. والاصل فيها حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي وسلم قال مطل الغني ظلم. ومن احيل على مليه فليتبّع - [00:11:29](#)

وفي رواية احمد ومن احيل على مليه فليحتل والمعنى واحد نعيد اصل ذلك حديث ابي هريرة رضي الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم ومن احيل على - [00:11:59](#)

مليه فليتبّع. يبين كلمة فليتبّع رواية احمد. ومن احيل على مليه فليحتل. يعني يطلب حقه عند المحامي عليه. هذا الحوالة هذا معنى الحوالة قال والضمان الضمان مأخوذ من التظمين من - [00:12:19](#)

التظمين وهو ادخال شيه في شيه او وضع شيه مع شيه واذا قال بعض العلماء هو من ام يعني جمع ذمة الى ذمة. والمراد بالضمان هنا تكفل شخص بدفع دين على اخر. فعندنا شخص عليه دين - [00:12:49](#)

يطلب مثلا الدائن من هذا المدين يقول ائتني بمن يضمنك انا اخشى ان لا تعيد لي حقي. اخشى ان تموت فيذهب حقي. اخشى ان تسافر فيذهب حق اعطني ضمان فيجي عبد الرحمن يقول انا اظمنه فمعنى اظمنه - [00:13:29](#)

معناه انا اسدد عنه اذا ما سدد. وبامكانك ان تطالبني كما تطالبه. هذا معنى الضمان اذا الضمان هو ظم ذمة الى ذمة في قضاء الدين. ظم ذمة الى ذمة في قضاء - [00:13:59](#)

الدين او تكفل شخص بقضاء دين على اخر. قل معناه واحد والضمان ايضا مشروع بالكتاب والسنة قال الله جل وعلا ولمن جاء به حمل بعيد وانا به ايش؟ زعيم يعني ضاما - [00:14:19](#)

وفي حديث ابي امامة عند احمد وعند اهل السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الزعيم غارم الزعيم غانم والزعيم الظمين او الضامن او الكفيل كلهم يسمى زميل يسمى زعيم فهذا معنى الضمان - [00:14:49](#)

على ان الضمان له اطلاق اعم من هذا يسمونه العلماء الاطلاق العام. وهو لا يلزم ان يكون بعقد ولا يلزم ان يكون من شخص اخر فالضمان بالمعنى العام هو دفع التعويضات. مطلقا. فانت - [00:15:19](#)

لو كسرت نظارتي. هذي تظمنها. المثلي بمثله والقيم بقيمته. هذا ضمان ومن اشهر ضمان المتلفات ضمان المكلفات لا يلزم في عقد ولا يلزم فيه قصد ولا يلزم فيه ارادة ولا يلزم فيه علم - [00:15:49](#)

طب انا وضعت نظارتي هنا على هذه الطاولة ما رميتها في الشارع وضعتها على الطاولة. وجاء واحد عجل وقعد عليها وكسرها. ما درى عنها اصلا. ولا شافها. يضمن ولا ما يضمن - [00:16:19](#)

يضمن هذا مو بكرسي هذا لكن لو رميته في الشارع وجا واحد وطاها ما درى ما يضمن انت مضيعه؟ انت اللي مضيعه؟ فالمقصود ان دفع التعويضات او قيم المتلفات هذا يسمى ضمان ولا يلزم فيه حتى التكليف - [00:16:49](#)

لو ان طفلا كسر هذه النظارة يضمن ولا ما يضمن؟ يضمن يضمن عشان تروح اموال الناس هدا فان كان له مال فمن ماله وان لم يكن له فمن مال من ينفق عليه. حتى لفظ حقوق الناس. هذا الضمان بالمعنى ايش؟ العمل - [00:17:19](#)

والمراد بهذا الباب الضمان بالمعنى ايش؟ الخاص. وهو نوع من انواع التوثيق الشرعية فباب الضمان وباب الكفالة وباب الرهن هذي يسمونها العلماء ايش توثيقا عندك هناك حقوق جاءت الشريعة بطلب التوثيق لها - [00:17:49](#)

التوثيق انواع من التوثيق الكتابة. قال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين فاكبوه. وجاءت ايضا بالشهادة. الامر بالشهادة على الحقوق هذا نوع من التوثيق. ومن انواع التوثيق الضمان. تجي واحد يظمنك والكفالة - [00:18:19](#)

في واحد يكفلك الرهن تعطيه شيه يعتبر رهن بهذا الدين ومن الطرق الحديثة في التوثيق الشيك الكمبيالة والسند. هذه من طرق التوثيق الحديثة اعطيت شخص دين وانا اعرف اثنين من اصدقائنا كانوا معنا في المدرسة معلمين - [00:18:49](#)

كبار في السن يوم حنا شباب ولا انا لحقناهم احنا صرنا مثلهم الحين توفي احدهما رحمه الله كلهم دارسين علوم شرعية. وكان احدهم كانوا اصدقاء يعني وكان احدهما قد اقرض - [00:19:29](#)

اخر مبلغ كبير كان عمر او شي حول ثلاث مئة الف او خاصة قبل الكلام هذا من حوالي اربعين سنة او ثمانية وثلاثين سنة او قريب من هذا يعني اربعين الف تجيب لك ارض بالراحة. فتوفي هذا الرجل - [00:19:49](#)

ما كان حتى مظنون ولا متوقع انه يتوفى. توفي فجأة سبحان الله لكن سبحان الله من من حرصه على حق اخيه شف علوم شرعية ناس متخصصين فيهم خير يعني ما بيون حقوق الناس تضيع. كان كاتب له شيك - [00:20:09](#)

ومعطيه اياه قال عن الحياة والموت. ففعلا لما توفي يعني اخذ حقه عن طريق الشيك هذا الشيخ صار ايش؟ توثقة. فانت اذا اعطيت شخص دراهم لا بأس عطني شيك. وخلته - [00:20:29](#)

تاريخها مفتوح. وقول تاريخها عقب سنة مثلا حسب الاجل الذي بيني وبينه. بيني وبينك سنة اكتب الشيك الان طبعا في طرق عديدة للتوثيق. حتى الان التطبيقات التطبيقات اللي يسمونها البنكية في - [00:20:49](#)

توثقة اذا حولت لشخص مبلغ مالي مكتوب عندك خيارات منها ايش؟ قرض. ما فيه؟ ها؟ فيه قرض كذا ايه وفي تحت ايضا تفصيل اذا حبيت تكتب تفصيل لك انك تكتب قرض حسن - [00:21:09](#)

كذا مثلا لاجل كذا حتى ما احد ينسى شراء بيت او لاجل مثلا شراء سيارة او لزواج او يعني حتى الناس ينسون احيانا المقصود ان الشريعة جاءت بالتوثيق حتى لا تضيع الحقوق. فمن التوثيق هذا الذي نحن فيه الضمان والكفالة - [00:21:39](#)

سيأتي الدرس القادم ان شاء الله الرهن. طيب عرفنا الضمان باقي الكفالة الكفالة في المشهور تطلق ويراد بها تكفل شخص باحضار شخص اخر عليه دين الى مجلس الحاكم هذا معنى الكفالة. يسمونها الحين - [00:21:59](#)

كفالة حضور او كفالة حضورية. حتى يفرق بينها وبين الكفالة ايش؟ المالية. وهذا اصطلاح الحنفية. لكن هو الشائع اليوم لان اكثر قوانين العرب او كثير منها هي مخلفات الدولة العثمانية. فبقيت بعض - [00:22:39](#)

المصطلحات اللي هي اصلا من مذهب الحنفية. هذا اللي يظهر لي انا والله اعلم. فلذلك يقول لك هو من الحنفية عندهم الكفاءة نوعان كفالة مالية يسمونها الفقهاء الضمان. وكفالة بدنية. اللي - [00:23:09](#)

يسمونها العلماء الكفاءة الباقون الكفاءة المطلقة. والامر سهل اذا عرفت المصطلحات. لكن صاروا يكتبون في انواع الكفاءة كفالة حضور

او كفالة غرم واداء. واحيانا يكتبون الثنتين يقول كفالة حضور تحضره واذما ما حظرت تغرم وتؤدي عنه. ودائما اذا اتضحت

المصطلحات - [00:23:29](#)

لا شك احسن. احسن. طيب. اذا عرفنا آآ ما هو الشيء المشترك بين الحوالة والضمان والكفالة؟ ها الحوالة ما قلنا ما قلنا انها توثيق. توثيق الضمان والكفالة. ها؟ نعم بين هذه الثلاثة انها كلها متعلقة ايش؟ بالدين. فالحوالة هي نقل الدين من ذمة الى ذمة - [00:23:59](#) والضمان التزام قضاء الدين اذا طوب به الضامن. ولكفالة التزام احضار المدين لكي يؤخذ منه الحق. فان لم يحضره لزمه الاداء عنه.

فهذه الثلاثة كلها متعلقة بالدين ولهذا جمعها المؤلف في هذا الباب لان الكتاب مختصر ولانها مشتركة في - [00:24:39](#)

في مسألة الدين طيب يقول رحمننا الله واياه من اهيل بدينه على من عليه مثله فرضي فقد برئ المحيل. طيب نأخذها واحدة واحدة. من اهيل عرفنا الحوالة الان تحويل الدين من شخص الى اخر من ذمة الى اخرى. قال على من عليه - [00:25:09](#) هنا هنا اشارة الى اهم شروط الحوالة. قال من مثله هذان شرطان الاول ان يكون هناك دين ان يكون هناك دين ثابت ومستقر

في الذمة يحول عليه. اذا الحوال - [00:25:39](#)

ده شرطها ان يكون فيه دين على المحول عليه او المحال عليه. اذا كان ما عليه دين ما لك حق حول عليه. انت تطلبه حول عليه ما تطلبه كيف تحول عليه. طيب قال الواحد هذا - [00:26:09](#)

تيجي اصلا حبيبي وغال علي انا بحول عليه وان شاء الله بيقبض. بكيفك انت وصديقك ما علينا منك. بس ما تسمى ايش حوالة ما تاخذ احكام الحوالة. هذا احلته لغة لكن ما احلته ايش؟ شرعا. هي حوالة لغوية - [00:26:29](#)

ليست حوالة شرعية. فكونك تقول رح خذ فلوسك من فلان وتكلم فلان تقول والله انا فلان يطلبني مئة لعلك تسدها عني. هذا اذا حوالة في قبض في حوالة في قضاء الدين. حوالة في قضاء آآ وكالة في قضاء الدين - [00:26:49](#)

فانت وكلت صاحبك ان يدينك وان يقظي عنك الدين. هذا باب اخر هذي اسمها تسمى ايش؟ حوالة فلا تدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم من اهيل على ملي يعني ما يلزمه يروح قال وش علي منه انا؟ ايش علي وان رحت وقال لي ما عندي شيء - [00:27:19](#) اذا ليست حوادث. فلا يقال انه لازم يحتال يروح يعني. لان هذه ليست حوالة شرعية. واضح اذا الشرط الاول من شروط الحوالة ان

يكون هناك دين للمحيل في ذمة المحال عليه. وهذا الدين لابد ان يكون ثابتا. مستقرا - [00:27:39](#)

ومعنا كونه ثابت ومستقر يعني ما هو احتمال يسقط. فخلاص انتهى ثبت. ثابت مثل قرظ ثمن سلعة قيمة متلف هذي ديون مستقرة واضح؟ طيب. قال مثله مثله يعني لابد ان يكون هذا الدين مثل هذا الدين اللي في ذمته. يعني - [00:28:09](#)

الدين اللي عند خالد مثل الدين اللي علي. مئة مئة. ما يكون انا يطلبني ابراهيم مئة انا اطلب خالد خمسين وبنروح خذ خمس منه مع السلامة يصلح كذا؟ ما في تماثل في الدين. ما في تماثل - [00:28:49](#)

او يكون اكثر اقول رح خذ اللي اللي عند خالد كله مئة وخمسين عند خالد وهو يطلبني في المئة. هل هذه حوالة؟ هي حوالة بشيء ووكالة بشيء ليش تحاول حقيقة كاملة؟ فانت الان تحيله يأخذ المئة لكن الخمسين ما فيها حوالة ذي ما في دين. مقابل الخمسين.

فكأنك تقول - [00:29:09](#)

خذها عطني اياها يعني. هذا وكالة. اما الحوالة مئة بالمئة. طيب هل يمكن ان اهيله بالخمسين؟ انا ما اطلبه خمسين. فانا بطيح

الخمسين والخمسين الثانية خذها بعدين. اذا اتفقت انا واياه لا بأس - [00:29:39](#)

اقول ساحيلك بخمسين. بقول خذ رح خذ الخمسين يجوز هذا. اذا رضي هو ان يأخذ الخمسين ويبقى الخمسين في ذمتي صح.

طيب فتكون حقيقة الحوالة خمسين بخمسين. ليست بالمئة. خمسين بخمسين. طبعا الفقهاء في - [00:29:59](#)

تفصيل في المثلية في كذا في كذا يكفيننا الان هذا الاجمال وبركة قال فرضي فرضي يعني رضي من؟ المحال اللي هو الان في المثال جناته منه ابراهيم ابو متعب رضي طيب هل الرضا شرط للحوالة؟ او شرط لهذه المسألة فقط اللي ذكرها المؤلف -

[00:30:29](#)

اللي قال فقد برئ المحيل. هو شرط لهذه الصورة. اما ليس شرط للحوالة. والمقصود في هذه الصورة اللي هو الرضا الرضا ليس شرطا

لكل الحوالة انما هو شرط اذا كان المحال عليه غير مليء. فرضي خلاص لزمته. اما اذا كان ملي - [00:30:59](#)
المحال عليه اللي هو خالد فما يلزم الرضا من ابي متعب. خلاص يلزم يروح لقول النبي صلى الله عليه وسلم ايش فليتبع وهذا امر.
فمذهب الحنابلة والظاهرية وبعض السلف ان هذا الامر للوجوب. هذا الامر ايش؟ للوجوب. ولذلك قال المؤلف بعد ذلك - [00:31:29](#)
من احيل على مليء لزمه ان يحتال اذا لنا عندنا حالتان الحالة الاولى ان يحيل على مليء هذا يلزمه ايش؟ ان يحتال. الحالة الثانية ان
يحيله على غير مليء. فهنا لا يلزم ان يحتال الا - [00:31:59](#)

اذا ايش؟ اذا رضي بالحوالة. فاذا رضي لزمه ان يحتال ولا عاد له رجعة لكن اذا ما رضي لا يلزمه او اذا اشترط قال شف انا ممكن
اقبل بس بشرط ان يكون مليئا موسرا. فله هذا الشرط فان وجده - [00:32:19](#)
في ان لزمة الحوالة والا لم تلزمه الحوالة. لان الغرض هو ان يأخذ حقه لا ان طالبة وهو لا يستفيد. ولان الشارع نصه ما هو قال ومن
احيل على ايش؟ مليء فليحتل. هذا - [00:32:39](#)
النص لكن المفهوم ان من احيل على غير مليء لم يلزمه ايش؟ ان يحتال اذا نقول اذا احال على مليء لزمته الحوالة. واذا قلنا لزمته
الحوالة معناه ان هو ايش؟ سقط الدين من المحيل وبرأت ذمته وانت ما عاد له شيء. حتى لو بيروح يشتكي ولا كذا يروح لهذاك
يروح - [00:32:59](#)

عاد انا انتهيت. انا طلعت من الموضوع. اما لو احال على غيري مليء لا يسقط الدين الا بالرضا. ان قال خلاص انا قابل لو ما عنده شي
انا هذا رجال ضعيف اباخذ حقي منه غضب ابدبر عمري - [00:33:29](#)

انت رجال عندك سند وعندك مشاكل وعندك سلطة ولا عندك كذا ما عاد اقدر ما اقدر حولني بس على هالضعيف انا بدبر عمري انا
واياه خلاص اذا رضي ينتهي ومن هنا ايضا نفهم بعض حكم الحوالة من حكم الحوالة - [00:33:49](#)
ذكرنا الحكمة الاساسية وهي ايش؟ تخفيف الذم. فبدل ما تصير ذمتان مشغولة صارت ذمة واحدة. ومن فوائدها ان المحال قد
يستطيع ان طالب المحال عليه بس ما يستطيع ان يطالب المحيل. اما يستحي منه اما يخاف منه - [00:34:09](#)

امه بعيد عنه في مكان اخر بروحه تأنى له سفر لكن المحال عندي محال عليه عندي في بلدي مثلا اسهلني في التقاضي الان القضاء اذا
اردت ان تشتكي شخص لازم تجي للمشكي عليه في بلده - [00:34:39](#)

افرض ابو متعب في جدة او انا في جدة مثلا وهم اثنتينهم في في الرياض ايهم اسهل في التقاضي اللي اثنتينهم في الرياض ولا
واحد في الرياض واحد في جدة؟ لا شك ان لي هنا اسهل تروح المحكمة وتقدم اذا في قضية تروح - [00:34:59](#)

الطالبة في محكمة الرياض. نعم. هذه من الحكم ايضا فيما يتعلق طيب انتهينا من الحوالة المؤلف انتهى من احكام الحوالة اذا حد له
سؤال في الحوالة يتفضل يتفضل يا شيخ. اللي يلزم رض المحال اللي - [00:35:19](#)

شخص هل يلزم المحال عليه الرضا يعني خالد الان؟ هل يلزمه ان يرضى لا ما يلزمه الرسول صلى الله عليه وسلم قال يرضى ولا ما
قال شيء ولا حق يرفض؟ ما له حق الرفض - [00:35:49](#)

ما له حق يرفض. له حق يرفض اذا جهل الحوالة. قال له عطني عطني اثبات انه محولك يروح يجيب منه اثبات. حتى لو لو رفض
لو قال لو كلمه بالتليفون وقال له عطه - [00:36:09](#)

يا زمن ما يلزمه افرض انه باتسر جا وقال له وش دخلني فيك عطني فلوس قال انا اعطيته رجال كلمتني ذاك اليوم قال يا حبيبي انا
لا كلمتك ولا شي. فمن حقي المحال عليه ان يطلب توثيقه - [00:36:29](#)

من حقه ان يطلب توثيقة حتى لا يطالب بالحق مرة ايش؟ اخرى. من حقه ان تطلب التوثيق. والتوثيق اهمه ان كن كتابة عليها شهود
ان هذا الفلان قد احلت فلان فلان حق - [00:36:49](#)

قيه ان يستلم حق الذي عندك بالدين الذي له علي. او باي صيغة. هل يستطيع ان يحيله الى شخص اخر ممكن خلاص الان اصبح قوية
هوية نفس الاحكام تنطبق على خالد تقول المحال عليه - [00:37:09](#)

فلو ان خالد قال انا بحولك بعد على فلان لانه انتهى صار بيناتهم كما لو كان شنو جديدا؟ الله اعلم. فينطبق عليهم عموم الخبر نعم.

هل توجد يعني اذا ما وجدوا بطريقة لسداد دين معين الا في - [00:37:39](#)

اذا ما وجدت ايش؟ اذا لم توجد طريقة الدين. ايه. ايه. فلتجب على على المخيف؟ لا ما تجب الحوالة ما بذاتها يجب عليه قضاء

الدين باي طريقة بس ما نقدر نوجب عليه ولا نفسها. لان احيانا يكون - [00:37:59](#)

بيني انا وبين خالد مثلا علاقات واستحي منه اني احول عليه احد فما يلزمها الرسول ما امر بالحوالة انما اباحها. قال من احيل ما قال

اذا كان عليك دين فاحم. ما في امر يدل على هذا - [00:38:19](#)

طيب في شي؟ تفضل نعم لو جحد المحال عليه وما عليه اثبات. ما عليه اثبات. فلا تسقط ولا يسقط الحق. ارجع الى المحيط يرجع

للمحب. اما لو جحدوا وعليه اثبات عنده اثبات يجحد ولا ما يجحد ما له قيمة للجحد هذا. نعم - [00:38:39](#)

وفيك بارك. هذا من شروط الحوالة في الاجل. هم قالوا لا بد ان تكون متماثلة في القدر. وفي الاجل في الصفة وفي نوع المال يعني

واحد يطلب واحد دولارات واحد يطلبه جنيها ما يصلح الحوالة - [00:39:19](#)

واضح؟ هذي اه التماثل يكون قالوا في اربعة اشياء هذه التي ذكرتها لكم ها لو اختلف الاجل ما ما تلزم الحوالة. ما تلزم الحوالة لانه

مثلا انا ما بعد حل علي الدين على فلان وهو خذ حل واقول له روح خذ - [00:39:49](#)

ما لك حق اصلا بالمطالبة؟ لا بد من ان يكون الاجل كلاهما قد حل فيه الاجل والله اعلم. طيب آآ نعم ثم قال المؤلف وان ضمنه عنه

ضامن يعني ضمن الدين. وتكلمنا قبله عن معنى الضمان. لم - [00:40:19](#)

يبرأ وصار الدين عليهما. ما معنى هذا الكلام؟ يعني ان الضمان لا يسقط الدين عن عن المظنون ليس مثل الحوالة تسقط الدين عن

المحيط. وضح يعني الحوالة تسقط لكن الضمان هل يسقط الدين؟ لا ما يسقط الدين. يصير في ذمتي الدين وفي ذمة - [00:40:49](#)

الضامن لكن المظنون له له حق مطالبتي وله حق مطالبة الضامن فيكون اسهل عليه ان يطالبني او يطالب الضامن له حق في هذا وفي

هذا. يصير ايسر له يطالب اثنين يختار - [00:41:19](#)

ايهما شاء لا يلزمه ان يطالب احدهما. يطالب هذا او يطالب هذا اذا في الضمان تكون الذمتان كذمة واحدة في المطالبة لان هذه الذمة

ذمة الضامن والمظنون صارت متحدة فالمظنون له اللي هو صاحب الحق ان يطالب ايهما شاء. فان - [00:41:39](#)

طالبني انا اللي انا المظنون اللي علي الحق واعطيته بني عبد الضامن وان طالب الضامن واخذ منه الحق صار الضامن يطالبني انا لا

تزال ذمتي مشغولة الان بالدين بس بدال ما كان الخالد مثلا صار ايش؟ لب - [00:42:19](#)

ضامن اللي هو ابراهيم او ابو متعب. والرجل اللي هو صاحب الحق انتهى ما عاد له شيء اذا اذا ضمنه لم يبرأ فهمنا معنى لم يبرأ

وصار الدين عليهما معا - [00:42:49](#)

ولصاحب المطالبة من ايهما شاء. طالب هذا ولا يطالب هذا؟ واحد طيب. قال فان استوفى من المظنون عنه. او ابرأه بريء الضامن

يستوفى مني انا المظنون. بريء الضامن اللي هو ابراهيم. او ابرأني صاحب الحق. قال والله يا عبد الرحمن - [00:43:09](#)

انا اطلبك مياه تراي تنازلت اسقطت حقي. سقط عني الحق سقط تماثلك عن ايش؟ عن الضامن لانه انما يضمن الدين الدين سقط

انتهى الضمان ما عاد في ظمان. ما عاد في ظمان انتهى. يعني الدين كله ايش؟ سقط. اذا سقط الدين انتهى - [00:43:39](#)

ما في شي يضمن الان. ولكن لو ان المظنون له ابرأ الضامن ابرأ الضامن هل يسقط الحق؟ ما يسقط عن يبقى في ذمتي انا. لكن صار

بدون ايش؟ توثقة صار عاريا من التوثقة. كما لو كان هناك رهن وقلت خذ رهنك ما عاد ابيراهن. انت ان شاء الله عندي ثقة. نفس

الكلام - [00:43:59](#)

قلت والله انت الان عرفتك يا عبد الرحمن وانت ثقة ولا نقعد نتعب الرجال ونشغل خاطره توكل على الله انا الرجال صالحين ما نبي

ضمان. مثل ما لو قلت خذ رهنك ما عاد ابي رهن. نفس الحكم. فصار الدين ثابتا لكن - [00:44:29](#)

من غير ايش؟ توثقة. ولا الدين باقي بحقه. اذا ليس معنى الضامن ابراء ايش؟ المظنون. وانما معناه سقوط التوثقة من الدين. والدين

باقي لكن من غير ايش؟ توثقة. كما ان بعض الناس الان يقول والله شف شفت هالشيك اللي انت معطيني ابا اشققه - [00:44:49](#)

ويشقق الشيك يقول ترى متى ما تيسر لك جيبه عشان ما تخاف شيك لو يروح يقدمه على محكمة الظاهر التنفيذ الحينها وين القضاة

على محكمة تنفيذ طالبوه اذا ما اذا ما ما جاب شي وقفوا خدماته وكذا ولا سحبوه مباشرة من - [00:45:19](#)

حسابه فهو الشيخ يعني قوي فيقوا خلاص بيني وبينك الله. متى ما تيسر او عقب سنة او عقب سنتين حسب الاتفاق بينهما. فيبقى الدين بحاله لكنه لم يعد فيه توثقة قال وان ابرأ الضامن لم يبرأ الاصيل هذي ذكرناها. قال - [00:45:49](#)

قال وان استوفى من الضامن رجع عليه. هذي ذكرنا ايظا. يعني لو اخذ صاحب الحق من الضامن اللي هو قلنا في هذا المثال ابراهيم يستوفي مني انا ابراهيم يأخذ حقه مني انا - [00:46:29](#)

لانه صار دفع عني فيستوفي مني. ولا يسقط الحق ما يسقط حقه بان دفعه. لكنه ناب عني فساد يطالبني انا بالحق. ويبقى الحق في ذمته المضمون ولا يسقط. هذا ما يتعلق احكام الضمان - [00:46:49](#)

طيب احد عنده سؤال فيما يتعلق بالضمان؟ تفضل اذا مات المضمون اه من الذي يطالب بالحق؟ يسير صاحب الحق يطالب الورثة او يطالب الضامن. لان الحق انتقل من الميت الى ورثته. فيطالب الورثة او يطالب - [00:47:19](#)

فان اخذ من الضامن رجع الضامن على على الورثة. هاظا هم نعم. واليك. نقل شوي بس انت فهمت كلامك؟ ولا انا خصص الكلام مضبوط وعطني اياه عشان نفهم. لا بأس - [00:47:59](#)

اربطها في نفسك ولا اكتبها ثم اسأل عنها. نعم. نعم طيب في الشاي؟ طيب ماشي قال ومن تكفل باحضار ما ذكرنا معنى الكفالة وهي الكفالة البدنية او الكفالة الحضورية قال اذا لم يحضره لزمه ما عليه من الدين لانه التزم احضاره وما احضره - [00:48:39](#)

فلا يسقط الحق فيكون البديل انه يطالب بالمال. وهذا كلام صحيح ولا نقول جبه وما عليك مطالبة بالماء. ولذلك يا جماعة لا احد يكفل الا واحد ظامنه واحد يستحي منه واحد همتهك في الواحد ما تدري عنه تكلمه تقول يا ابو فلان قد كفلتك والاخوة يقولون تعال للمحكمة قال يا - [00:49:19](#)

يا حبيبي مع السلامة. كما يفعل الجهلة. والناس الذين لا خلق لهم ولا دين هو ليش انت تكفله عشانك تضمنه ام اخوه ام ابوه ام صهره امه يعني يستحي منك اذا قلت له تعال تعال او صديق عزيز - [00:49:49](#)

اما واحد لا تعرفه ولا يعرفك. او واحد ما يدري وشو. من يكون لا دين لا خلق لا مروءة كيف تكفله؟ هذا بيظيعك وهذا للاسف في زماننا كثير الان. كثير الان لا في الضمان ولا في الكفالة كلاهما - [00:50:09](#)

ولذلك لا تكفل ولا تظمن الا شخصا تثق انه ما يسود وجهك ولا عليك حقوق لا تستطيع انك تقضيها حتى في مسألة الضمان الان كثير من الناس للاسف اه لان الضامن عادة رجل صاحب مروءة لان ما احد يظمن الا وله رجولة وله مروءة - [00:50:29](#)

فيظمن فاذا يطالب ويؤخذ حقه. يروح يدور اللي هو ظامنه يلقيه انحاش. لان اصلا ذاك لا دين ولا مروءة طب عموب كلهم لكن موجود وبكثرة. اليوم هذولي ولذلك لا تورط نفسك مع شخص يعني - [00:50:59](#)

لا دين له ولا خلق ولا مروءة. لا تورط نفسك. ولذلك الان في ناس في السجن بسبب مثل هذه القضايا مع انه يبدو لي الان يعني في انظمة عدلت الوضع هذا نعم يعني الان - [00:51:19](#)

سمعت من الانظمة الجديدة يعني انه ما عاد يسجنون المدين الا على مبلغ ظخم من اول يسجنون على ثمان مئة ريال الف ريال الان حسب ما سمعت يقولون عندنا النظام انه اذا كان مليء - [00:51:39](#)

ينفى اكثر هذا صحيح سمعنا فيه ولا؟ ها وين القضاة؟ وين حقين المحاماة انا سمعت هذا الكلام قريبا انه صادر فيه نظام يعني. ما ادري عن دقة هذا الكلام صح قديما نعم منذ فترة يعني نعم وانا اعرف شيه واقف عليه بنفسني يعني - [00:51:59](#)

نعم طيب قال فان مات يعني فان مات مكفول المكفول بل الكفيل مات المكفول برئ الكفيل لماذا هذا ببرأ الكفيل؟ لانه مطالب باحضار البدن. البدن وين هالحين؟ راح البدن تحت الارض - [00:52:29](#)

خلاص انا هذا اللي انا لا اطالب بالمال يعني انا ما ما ضمنت انا كفلت كفالة احضار كفالة بدنية. فلما البدن تلف مات خلاص انا سقط عني المطالبة. هذا هو المشهور - [00:52:59](#)

وذهب بعض العلماء الى انه ينتقل اليه الدين ويصير ضامنا. والمذهب هو الاول وهو اقرب الى القواعد. اقرب الى واعد لاني انا كفلت.

انا ما ظلمت انا كفلت البدن بس. ما ضمنت المال. فاذا تبون احضر بدنة - [00:53:19](#)

اجيب لكم ميت ما هي فائدة هذي ما في فائدة احضرها ميت. فمن من يطالب اذا بالدين الورثة طيب الدين يطالب بالورثة ان كان له ايش؟ تركة. اما اذا لم يكن له - [00:53:39](#)

فلا يطالب الورثة. ومعنى التركة حتى لو كان له بيت. بعض الناس يحسبون التركة فقط ايش عنده نقد لا تقل مالا. قل ايش؟ نقدا عند مليون مليونين في البنك. لا ما دام له مال ولو كان عقار - [00:53:59](#)

او سيارات ما يأخذ منها الورثة شيئا البتة حتى يقضى عنه الدين ولو بيع البيت. قد يكون عنده بيت بمليون وعليه خمس مئة الف. خلاص يباع البيت. يبقى للورثة ايش؟ خمس مئة - [00:54:19](#)

اشتروا لهم بيت صغير او شقة او بيت في حي يعني اقل سعر اما يقولون لا لا حق الميت مقدم على حق الورثة فالديون مقدمة على الميراث. كما قال تعالى من بعد وصية - [00:54:39](#)

اوصي بها او دين يوصى بها او دين. فلا بد من تقديم الديون طيب وبهذا ينتهي هذا الباب. فاذا عندكم اسئلة نسمع نعم في اسئلة عندكم طيب في في الان يعني من التطبيقات الحديثة على مسائل الظمان ما يسمى بالظمان البنكي او يسمى بالظمان ايش -

[00:54:59](#)

المصرفي وهذا نوعان في الجملة. النوع الاول ان يكون الظمان مغطى من من قبل العميل مغطى يعني هو دافع قيمته كاملة. هذا جائز النوع الثاني ان لا يكون مغطى من قبل ايش - [00:55:39](#)

الكفيل فهنا اذا كان البنك يأخذ مقابل فلا يجوز وهذا هو الواقع طبعاً. وان كان البنك ما يأخذ مقابل فهو جائز هذا لا يكاد يكون في الواقع طيب اذا كان قيمة الظمان مغطاة يعني ضمان البنكي مثلاً مليون حط في البنك مليون - [00:56:03](#)

البنك ما عطه شي البنك يأخذ مقابل على الظمان جائز لانه صارت وكالة وكأن العميل وكلهم في دفع الضمان اذا طولب به هذي وكالة بمقابل وهي جائزة. اما اذا كان ما هو مغطى فمعناه صار قرضاً جر ايش - [00:56:34](#)

نفعاً فهو ربا ومثله في الحكم وهو النوع الثاني من الضمانات المعاصرة ما يسمى بالاعتمادات المستندية اعتمادات ايش المستندية والاعتمادات المستندية مثل الضمانات لكنها دولية وغالب الضمانات محلية وتكون عادة لمن يشتري بضائع من دول اخرى فالشركات التي تعطيه - [00:57:03](#)

هذه البضائع هو ايش ما يعطيها نقد يخشى انها تروح عليه البضاعة فيسير يقولون عطنا اعتماد مستند انه اذا وصلت البضاعة البنك يعطينا فلوسنا فكذلك اذا كان الاعتماد مغطى نفس تفصيل الظمان البنكي هو حكمه تقريبا واحد - [00:57:34](#)

وصورته في الجملة واحدة لكن الفرق الجوهرى والله اعلم بينهما ان الضمانات غالباً محلية والاعتمادات ايش؟ دولة دولية والا كلها اعمال بين طرفين الطرف الذي له العمل يطلب شيء توثقه. وان كانت تختلف هذه الامور قد تكون بضائع - [00:57:55](#)

مقاولات قد تكون اشياء اخرى قد تكون اللي يسمونها اه مناقصات اه توريد بضائع وكذا كل بحسبه هذا ما يتعلق بعض الصور المعاصرة نعم نفتح مجال للمسائل اللي عند السؤال يتفضل. من اليمين نبدأ عندكم شي يا شيخ - [00:58:23](#)

المجموعة تفضل عطنا يقول السائل احسن الله اليكم كيف نجمع بين امره عز بالانفاق مما نحب. والانفاق مثلاً في ملابس في ملابس جودتها اقل مما نحب. اقل مما نحب ان - [00:58:58](#)

بس وذلك لشراء كمية اكبر. هذا السؤال غريب يعني انت لك ما في تعارض يعني؟ وبخاصة ان الاية نزلت في الصدقات وليست في النفقات التي على لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. فهذه اصلها في النفقة في سبيل - [00:59:18](#)

لا وفي الصدقات مثل ما قال الله عز وجل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخريه الا ان تغمضوا فيه الاولى والكمال ان المسلم ينفق مما يحب يعني يتصدق من يحبها لا ينفق من الاشياء التي يبغضها ولا يحبها - [00:59:48](#)

ولا يريد هذا هو الاصل وهذا معنى البر بس ليس معنى هذا انك لو شيء استغنيت انت لا تتصدق به ترميه في الشارع؟ لا. فهي مرتبتان البر والكمال الانفاق مما تحب بس ليس معناه انك لا تنفق من الدون اذا ما - [01:00:08](#)

اليه. يعني مثل ملابسك القديمة انت اشتريت جديدة ما احتجت اليها. تصدق بها لكن هذا ليس من البر الكامل هي صدقة لكن البر والكمال في النفقة والصدقة. ولا يكون هذا هو طبعك الدائم انك بس دائم تنفق - [01:00:28](#)

من الاشياء الردية. وايضا اذا كانت الاشياء رديئة جدا بمعنى انه لا يقبلها احد هذه لا تصلح للصدقة وبخاصة الصدقة الواجبة هذي لا تقبل مثل انسان عنده زكاة الفطر عنده في البيت - [01:00:48](#)

رز مسوس او مدود او محزر رائحته يعني قبيحة لا يؤكل هذا لا يقبل في النفقة ولا يجوز انفاقه هذا يكون نفيح للبهائم المراتب ثلاث. المراتب ثلاث الانفاق مما تحب. الانفاق من - [01:01:08](#)

من شيه آآ سليم ولكنه ليس مما تحب مما انتهى انتهت رغبتك منه والمرتبة الثالثة الانفاق من الخبيث غير الطيب اصلا فهذا لا لا يقبل لا يقبل اصلا انما ممكن ان تعطيه لمن يتقبله للبهائم مثل الان الخبز آآ القديم عندك هذا لا يعطى - [01:01:38](#)

الاوادم لان الاوادم لا يكون يعطى مثل البهايم في ناس تأخذ البهايم والله اعلم نعم في احد عنده سؤال؟ تفضل. بالنسبة لمسألة صوت؟ بالنسبة لمسألة الكنز. الكنز؟ الحرز الحرز ايه فلو في طفل مسلا - [01:02:08](#)

اه اذا الطفل افسد شيئا. وهذا الشيه ما هو محرز. هل يضمن ولا ما يضمن؟ نقول نعم يضمن الا في حال انك انت فرطت في حفظ شينك. بمعنى انت في موضع كلهم - [01:02:38](#)

اطفال وحطيت ذي عندهم فكسروها الذي يظهر ما في ضمان هنا لانك انت ايش؟ المفرط تعرف ان الاطفال يعبثون لكن اذا وضعتها لا يلزم ان تظعها في حرز لكن وضعتها في مكان الحرز هذا في باب السرقة في باب لكن وضعتها في مكان ما في اطفال بس جاء الطفل من مكان - [01:03:08](#)

اخر وافسدها عليك. انت لما ما فرطت انت وضعتها في مكان امن. لا يلزم ان تغلق عليها وان يعني هذا في باب السرقة لا يكون سرقة فيها القطع الا اذا كانت من حرز والله اعلم. لكن هنا الكلام في التعدي والتفريط - [01:03:28](#)

ان كان في التفريط في الحفظ نعم. عطني الشيه اللي عندك. قل من كان لديه مبلغ مالي يكفي لشخص واحد في الحج. هل يجوز له ان ينفقه على احد ابويه للحج؟ ام الافضل ان يحج هو حجة - [01:03:48](#)

الفريضة لهم كلهم. هذا السؤال. هذا السؤال ملخبط اولاً لابد الواحد يكتب سؤاله واضح. ثانيا حسب ما فهمنا من السؤال مع ان السؤال ملخبط مو بواضح نقول لا يصح ان يحج الشخص عن والده او والدته حتى يحج عن نفسه - [01:04:08](#)

ثالثا هل يصح ان يحج حجة واحدة عن والديه؟ لا يصح. رابعا اذا كان والداه لم يحج فبيهما يبدأ بالام اولاً. ثم الاب ثانيا. هذا يعني ما نظنه جواب لهذا السؤال غير الواضح. فان كان في خاطر السائل شيه اخر - [01:04:38](#)

فليعد السؤال بوضوح والله اعلم. هل يجوز اخذ مال مقابل الضمان او الكفالة يقول العلماء لا. لا يجوز وهذا قد اتفق عليه الفقهاء كان قالوا لامرين الامر الاول ان الضمان والكفالة جاء - [01:05:08](#)

يرى فيهما وشرعهما بغير مقابل لانهما من المروءات ومن مكارم الاخلاق وليس من البيع فلذلك لا يجوز اخذ المال عليهما. والوجه الثاني قالوا لانه اذا ضمنه فادى عنه وقد اخذ مقابلا فمعناه انه قرض جر ايش؟ نفعا - [01:05:38](#)

فهو ربا فهو يؤول الى الربا. ربا الفضل وربا النسيئة. فيكون غير جائز ايضا. ولذلك اتفق الفقهاء على عدم الجوائز والله اعلم. نعم في الشيخ؟ اعطني يا شيخ. يقول هل العمر يحسب بناء على التاريخ الهجري ام التاريخ الميلادي - [01:06:08](#)

كل شي في الدين الاسلامي يحسب بالتاريخ الاسلامي لا بالتاريخ النصراني الميلادي اصلا اسمه التاريخ النصراني هذا اسمه الحقيقي. ولكن من ذلتنا نحن صرنا ناخذ تاريخ اعدائنا الكفار. وهذا من اثار - [01:06:38](#)

استعمار بطبيعة الحال. ولكن ينبغي على الامة ان تتخلص من كل ما يتعلق بالكفار. من التشبهات ومنها التاريخ النصراني فكل شيه محسوب بالتاريخ الهجري لا التاريخ النصراني اخواني التاريخ الاسلامي للتاريخ النصراني. ومنه العمر فقول النبي صلى الله عليه وسلم مثلا مروا اولادكم بالصلاة - [01:06:58](#)

اخواتهم ابناء سبع. الميلادي ولا بالهجري؟ بالهجري قول النبي مثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا زكاة في مال حتى

يحول عليه الحول. بالهجري الميلادي الهجري كل شيء يؤرخ بالهجري ومنه الصيام - [01:07:28](#)

الحج قال الله جل وعلا يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج. وقال الله جل وعلا تمام من شهد منكم الشهر فليصمه. فمن شهد منكم الشهر ايش؟ فليصمه. شهود الشهر يكون بالميلاد - [01:07:58](#)

الهجري الهجري وقد فسره بعض العلماء ان الشهود هنا شهود الهلال وهو ضعيف والمعروف عند المفسرين المقصود بالشهود هنا الحضور. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا ايش - [01:08:28](#)

لرؤية رؤية ايش؟ الميلادي ولا الهجري؟ هو الميلادي يرى في شيء يرى في الميلاد ها الميلادي حساب حساب لا يتغير ما في رؤية. فالمقصود ان كل احكام الشريعة مبنية على - [01:08:48](#)

الهجري او التاريخ الاسلامي. او التاريخ القمري. لا ما كان مبنيا على الاعراف على اعراف الناس. هذا حسب اعراف ايش؟ كل اهل بلد. فاذا الناس تعارفوا في بلد كما هو للاسف في اكثر بلاد المسلمين اليوم. يعني ما اذكر ان في بلد الظاهر الا عندنا هنا - [01:09:08](#)

اللي الان الى الان احنا يعني امورنا بالهجرة في غالبها. يمكن شي واحد او شينين صارت بالميلادي لكن تعاملات الناس كلها بالهجرة والتواريخ الرسمية لا تزال كلها بالهجرة. وارجو انها لا تتغير. لكن - [01:09:38](#)

وكان بلد هل في بلد تتعامل بالهجري؟ غير السعودية؟ فيه طيب اذا في اي بلد مثلا اتفق اثنان اتفق اثنان قالوا مثلا اقرظك اقرظك الاجل بعد سنة. تصير بالهجرة ولا بميلادي؟ اذا كان - [01:09:58](#)

هم يعتمدون في دولتهم كل شيء بالميلادي ما يعرفون اصلا هجري. يصير بالهجري ولا بالميلادي؟ يصير بالميلادي لان هذي عرف حسب التعارف حسب التعارف او لو قال مثلا اعطيك في شهر ستة شهر ستة هجري ولا ميلادي؟ يصير ميلادي اذا هم لا - [01:10:28](#)

الا الميلادي. اما عندنا هنا الى يومنا هذا لو قلت له اعطيك في شهر ستة اش معناها؟ هجري. الهجري. بالهجري ما الميلادي وعسى الله لا يغير علينا. طيب ماشي. قعد عند السؤال عطنا شي عندك - [01:10:48](#)

يقول احسن الله اليكم تنتشر في بلادنا مقولة صدقا كأن يقول الشخص صدقا لم اكل صدقا لم اذهب صدقا لم اره وهكذا فهل هذا يعد من الحلف؟ لا ليست هذه يمين قوله صدقا ليست يميننا - [01:11:08](#)

لكن يقصدون بها التأكيد كأنه يقول اني صادق فيما اقول. او اقول لك قولنا صدقا لست اكذب فيه. هذا من باب التأكيد عندهم يعني ولا ما نعرف هذه الطريقة؟ لكن عند هذا السائل لربما ارادوا ظاهر العبارة - [01:11:28](#)

ظاهر السياق انهم ارادوا التوثيق. يعني ترى صادق لست كاذب. اقول لك صدقا ولست اكذب عليك. وانا اجزم لك لاني صادق نوع من انواع التأكيد على كونه يتكلم صدقا احد عنده السؤال تفضل - [01:11:48](#)

اذا كان المبلغ اقل من مليون او كان عدد الدائمين ايه جميل جميل ايه تقديري للقاضي ها اذا كان المبلغ اقل من مليون او كان عدد الداخلين خمسة بخلاف ذلك ايش؟ اكثرها يعني انه دون المليون ما عاد - [01:12:08](#)

هذا يحبس على كل حال انما حسب اجتهاد القاضي كذا جميل او خمسة اذا كان اكثر من خمسة ايضا يحبس. جا احسنت. ارسل لي هذا لو سمحت. جزاك الله خير. طيب في احد عنده سؤال هنا - [01:12:58](#)

حضرت سؤالك؟ ما ضبط معك؟ بعدين ان شاء الله ابشر. باقي شي؟ نعم. يقول متى يصح ان نقول عن شخص انه شيخنا هل من خلال حضور بعض مجالسه ام سماع بعض تسجيلاته ام الدراسة - [01:13:18](#)

عليه ام ماذا؟ هل هنالك قيود اخرى؟ متى يصح ان نقول لفلان انه شيخي؟ هذه طبعا قضية قضية ايش؟ عرفية ما نقدر نقول فيها نص ولا فيها يعرف ايش لكن حسب عرفنا نحن المتعارف عليه - [01:13:38](#)

طبعا لا يكون شيخك الا اذا درست عليه مباشرة. ومعنى الدراسة هنا الحضور. الحضور. اما اسعى عن طريق الانترنت فيعني عرفا ما ان يسمى شيخك لكن يقال شيخي تجوزا تجوزا - [01:13:58](#)

وانا من الاشياء التي يعني ندمت عليها هذه تلحق بالثلاث التي ذكرناها في التجربة اني لم تتلمذ على الامام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله. وان كنت انا تتلمذت عليه كثيرا عن طريق التسجيلات - [01:14:18](#)

لكني لم احضر عليه الا محاضرة واحدة او ثنتين محاضرة عامة وزرته مرة او مرتين في عزيمة لكني لا اجرؤ ان اقول شيخنا لا لكن لو ذهبت له في الصيف مثلا كما يفعل بعض الفضلاء كان جملة من زملائنا يروحون في الصيف عند الشيخ - [01:14:38](#) ويحضرون عنده من ثلاثة اشهر اربعة اشهر اقل اكثر او يحضرون في بعض الدروس واللقاءات اللي هي عند الشيخ ايام كان عنده لقاءات الخميس الصبح يروحون مثلا يحضرون هذا اللقاء. فاذا تكرر هذا اما جلسة جلستين هذي ما يوقع الشيخ - [01:14:58](#) لكن اذا تكرر هذا بحيث يعتبر عرفا انك تتلمذت عليه. يعني انا اقول مثلا شهرين ثلاثة ممكن زين هذا معقول اما جلسة وحدة قد يقال بس في عرفنا لا يكاد هذا يعني - [01:15:18](#) واما عند المحدثين ففي عرفهم يتوسعون في هذا حتى انه يكون شيخ بالاجازة بالاجازة بحضور مجلس واحد يعتبر شيخ لكن في عرفنا اليوم في الحضور العلمي اللي هو التلقي العلمي ولست اقصد اصطلاح - [01:15:38](#) المحدثين لا لا ما يعتبر يعني انا مثلا حضرت للشيخ صالح الفوزان درسا واحدا ما اجر اقول ان شيخي وان كان الشيخ على رأسي ودي اقول انه الشيخ فانا حضرت له وكنت ناوي اكمل يعني هو كان الدرس شهري. وانا التزمت اني احضره لكن لا الشيخ التزم ولا المسجد التزم - [01:15:58](#) وقفوا الدرس لا ادري الى الان ما هو السبب. يعني كان الدرس قريب منا لما كنت انا في الجنوب. وكان في كتاب التوحيد وكنت احب احضرها على الشيخ لان الشيخ في باب التوحيد بالذات متقن يعني. فكنت حريص ولا زالت تعليقاتي مكتوبة من الشيخ على فتح المجيد. لكني ما - [01:16:28](#) قلت ان شيخنا صالح الفوزان لانه يعني لا تتشعب بما لم تعطى. حضرت على الشيخ عبد العزيز الراجحي ايضا درسا واحدا في شرح كتاب التوحيد. وما استطعت اني اكمل ما استطعت - [01:16:48](#) وكان عندنا في الكلية احيانا يحضر الشيخ عنده بعض المحاضرات فكنت انا اسأله وكنت اسأله مرارا في درس شيخنا يعني عدة مرات اسأله بس ما اجرؤ اني اقول شيخي ايضا. يعني ما حضرت عند الحضور الذي يعني - [01:17:08](#) لكن من حضر عنده دورة علمية ولو يوم في عرفنا الان يقدر يقول شيخنا اذا حضر عليه متن كامل زين انا حضرت ايضا عند الشيخ عبد الله بن غديان. حضرت عنده اربعة دروس او خمسة. وكان سبب حرص حرصي على الحضور - [01:17:28](#) آآ قراءة آآ شرح الورقات. وكنت اريد ان اتمها على الشيخ. لا حضرنا عدة دروس ثم انقطع القارئ فانقطع الدرس فانقطعت. فاحيانا يعني الحضور اليسير هذا في عرفنا ما تستطيع ان تقول هذا شيخي هذا على الاقل وجهة نظري انا وما اراه من اخواننا - [01:17:48](#) انا ومنهم يعني اكبر منا يعني هذا الذي يظهر وكما قلت المسألة اجتهادية والله اعلم والله اعلم سم كيف؟ ايش فيه؟ انا لم احضر عند الشيخ صالح الحيدان مطلقا. ولم اراه - [01:18:18](#) في الواقع ايضا مطلقا فقط في الشاشة. انا لا اذكر اني رأيت الشيخ رحمه الله. طبعا الشيخ ما كان عنده دروس اصلا يوم احنا احنا ندور مشايخ ما كان عند الشيخ ولا درس ما اعرف ان عنده دروس. بس الشيخ يوم تقاعد فتح له درس في - [01:18:48](#) وانا ذيك الحين كان عندي دروس ما كنت اصلا استطيع الهدوء لاسباب اخرى يعني. نعم. عاش احد عنده سؤال ولا باقي؟ سؤال. جميل. عطنا. يقول ما حكم تحديد المعلم المنهج للطلاب؟ والمقصود بالتحديد ان يحدث - [01:19:08](#) المعلم جزئيات يسيرة من المنهج ويحذف الباقي او يلمح لاسئلة الاختبار بتحديد فقراتها من الدروس لا يجوز للمعلم ان يختصر الكتاب في ورقة ولا ورقتين ولا ثلاث او يخطط خطوط على مواضع - [01:19:28](#) يقول ترى هذا اللي بيحي من الاختبار هذا نوع من التغشيش تغشيش. وهذا فيه محظوران المحظور الاول انه خلاف اه ما ارادته وزارات التربية والتعليم في جميع الدول هي وضعت هذه الكتب للاختبارات - [01:19:48](#) حتى يعرف الجيد من الرديء فانت تجي تتحدد لهم صفحة صفحتين تقول باقي ما معكم شي ولا تحط المنهج غربتين ثلاث تقول هذا ما يجوز فهو خلاف ما اراده الولي ولي الامر من التعليم ومن - [01:20:08](#) تقرير المناهج الدراسية وثانيا هو نوع من التغشيش كأنه قال خذوا هذي اسئلة الاختبار. هذا هو الغش بعينه من غشنا فليس منا فلا

يجوز للمعلم نعم يعني له ان يلخص الكتاب او يرتب الكتاب - [01:20:28](#)

في مذكرة مثلا بس انها تكون متكاملة لكن تكون احيانا بعض بعض وانا متخصص في المناهج اعرف هذا يقينا يعني. بعض الكتب تكون يعني طريقة ترتيب آآ طريقة كتابتها فيها صعوبة لاسباب يعني لاسباب يعني كثيرة ليس هذا موضع الكلام عليها فالمعلم بخبرته

- [01:20:48](#)

قد يكون المعلم احيانا اكثر خبرة من واضع المنهج. واحسن كتابة من واضع المنهج. وحيانا الذي طبعا المنهج يكلف به شخص

ضعيف. ويكون مستعجلين مثلا ولا يراجع المراجعة الجيدة ونحن يعني يعني - [01:21:18](#)

كثير من الكتب كنا نرفضها لما كنا نعمل في باب في ادارة المناهج. نرفض الكتاب جملة وتفصيلا. ولا هو بواحد كثير جدا يعني

فالشاهد انه فاذا لخصه تلخيصا ورتبه وحذف الشيء الغير مفيد - [01:21:38](#)

واللي ما له معنى الحشو الزايد فلا بأس. فالكتاب مثلا مئتين صفحة حطه مئة وخمسين صفحة مثلا بس مرتب او مئة وعشرين

صفحة مرتبة لا بأس. اما الكتاب مئتين صفحة يحطها عشر صفحات يقول خلصنا. هذا تلاعب هذا - [01:21:58](#)

هذا خلاصة ما نقول في هذا الباب والله اعلم. هذا عنده سؤال ولا نكتفي بهذا القدر؟ طيب بارك الله في الجميع. وصلى الله وسلم

على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [01:22:18](#)